

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٥٥٣ لسنة ٢٠٠٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى موافقة السيد اللواء محافظ الغربية ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى الواردة برقم ١٧٦٦٩ بتاريخ ٢١/١٢/٢٠٠٦ ؛
وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر :

- مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بقرية بندر كفر الزيات -
مركز كفر الزيات بمحافظة الغربية والمشهرة برقم (٣٦٠) بتاريخ ١٩/١٠/١٩٨١
والمنشور عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد (٢٦٦) بتاريخ ٢٣/١١/١٩٨١
مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٥/١٢/٢٠٠٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

امين اباطة